[45] فكتبت إليه وقلت للرسول: ليس عندي ثوب بهذه الصفة، وما أعرف هذا الضرب من الثياب، فأعاد الرسول إلي بل فاطلبه، فأعدت إليه الرسول، وقلت: ليس عندي من هذا الضرب شئ فأعاد إلي الرسول اطلب فان عندك منه، قال الحسن بن علي الوشاء: وقد كان أبضع معي رجل ثوبا منها وأمرني ببيعه، وكنت قد نسيته فطلبت كل شئ كان معي فوجدته في سفط تحت الثياب كلها فحملته إليه (1). كشف: من دلائل الحميري، عن الوشاء مثله (2). 39 - ن: الهمداني، عن علي، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى قال: كنت عند أبي الحسن الرضا عليه السلام فدخل عليه الحسين بن خالد الصيرفي فقال له: جعلت فداك إني اريد الخروج إلى الاعوض (3) فقال: حيثما ظفرت بالعافية فالزمه فلم يقنعه ذلك فخرج يريد الاعوض، فقطع عليه الطريق واخذ كل شئ كان معه من المال (4). 40 - ب: محمد بن عبد الحميد، عن ابن فضال، عن ابن الجهم قال: كتب الرضا عليه السلام إلي بعد ما انصرفت من مكة في صفر (يحدث إلى أربعة أشهر قبلكم حدث) فكان من أمر محمد بن إبراهيم وأمر أهل بغداد، وقتل أصحاب زهير وهزيمتهم، قال: وحدثني إبراهيم بن أبي إسرائيل قال: قال لي أبو الحسن: أنا رأيت في (المنام، فقيل لي: لا يولد لك ولد حتى تجوز الاربعين، فإذا جزت الاربعين ولد لك من حائلة اللون خفيفة الثمن (5). بيان: (أمر محمد بن إبراهيم) إشارة إلى محاربة جنود المأمون والامين وخلع الامين وقتله. ومحمد بن إبراهيم بن الاغلب الافريقي كان من أصحاب الامين

_____ (1) عيون أخبار الرضا ج 2 ص 250. (2) كشف الغمة ج 3 ص 135. (3) الاعوض: موضع بالمدينة. (4) عيون الاخبار ج 2 ص 230. (5) قرب الاسناد ص 231 و 232 _____